

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠٢٢

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٣١ لسنة ٢٠٢١ بشأن استئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج تقاوى القطن موسم ٢٠١٩/٢٠٢٠ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٥ لسنة ٢٠٢٢ (قانونى) بتحديد مناطق زراعة أصناف القطن موسم ٢٠٢٢/٢٠٢٣ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٦ لسنة ٢٠٢٢ (قانونى) بتحديد المناطق المخصصة لتعميم زراعة التقاوى المعتمدة لأصناف القطن (مناطق التركيز) فى السنة الزراعية ٢٠٢٢/٢٠٢٣ ؛
وعلى كتاب صندوق تحسين الأقطان المصرية الوارد برقم (٤٥٢٥) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣٠ ؛

قرار :

مادة ١ - يتم استئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج تقاوى القطن من الأصناف المحددة فى القرارات الوزارية أرقام ٧٥ لسنة ٢٠٢٢ ، ٧٦ لسنة ٢٠٢٢ فى الموسم الزراعى ٢٠٢٢/٢٠٢٣ المشار إليهما تحت إشراف صندوق تحسين الأقطان المصرية ومعهد بحوث القطن ومجلس القطن والألياف والمحاصيل الزيتية والإدارة المركزية للتعاون الزراعى والإدارة المركزية لإنتاج التقاوى والإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى .

مادة ٢ - يتم صرف أجور العمال اللازمين لاستئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج نقاوى القطن من موازنة صندوق تحسين الأقطان المصرية .

مادة ٣ - يتم صرف استئجار السيارات العاملة بمشروع استئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج نقاوى القطن من موازنة صندوق تحسين الأقطان المصرية .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٤/٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

السيد القصير